

مكانة الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في تشجيع الإستثمار في الجزائر باستخدام التحفيزات الجبائية

أ. زينات أسماء \*

### Abstract:

Since the investment has been the mainstay of economic development and the primary responsibility for the creation of wealth and job creation, the Algerian state has given special attention to investment to encourage investment projects since independence. It was necessary to develop the legal system of investment and improve the tax system to be a tool to encourage and stimulate domestic and foreign investors. To bring technology and money in hard currency, Algeria has tried through a series of programs to prepare a court strategy by granting tax incentives to investors in order to entice them to invest their money in the homeland and in areas to be developed, As per the terms and conditions of the beneficiaries of these incentives, and tax incentives may take several forms, including exemption from taxes and fees or the application of low tax rates ... Etc. This has posed a challenge to the tax engineering in determining the appropriate form of exemptions and incentives that fit The various projects and the identification of areas and activities in which the exemption is productive and effective and achieves a real advantage, and at the same time does not represent an excessive cost for the State Treasury.

**Key words:** The national agency for investment development, fiscal incentives, Investment

**الملخص:** شهدت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في إطار الإصلاحات التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات والمكلفة بالإستثمار تطورات تهدف للتكيف مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار APSI من 1993 إلى 2000 ثم أصبحت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المنشأة لدى رئيس الحكومة بموجب الأمر 01-03 والمتعلق بتطوير الإستثمار حولت لهذه المؤسسة مهمة تسهيل وترقية الإستثمار عن طريق منح تحفيزات جبائية للمستثمرين الذين تستوفي

فيهم الشروط المنصوص عليها قانونا، بغرض إغرائهم وتحفيزهم للإستثمار في المناطق الواجب ترقيتها والأنشطة المراد تنميتها وفق الأهداف المسطرة من الحكومة، وهذا ما فسر زيادة حجم الإستثمارات سواء المحلية أو الأجنبية في الأونة الأخيرة، مع زيادة مناصب الشغل المستحدثة إلا أن فعالية التحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة لا تتوقف فقط على زيادة عدد المشاريع وإنما القيمة المضافة لهذه المشاريع الإستثماري.

**الكلمات المفتاحية:** الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، التحفيزات الجبائية، الإستثمار

\* باحثة، جامعة الجزائر3.

## مقدمة :

لقد سعت الجزائر الى تشجيع الإستثمار من خلال وضع إطار قانوني ومؤسسي بهدف إشراكه في دعم التنمية الإقتصادية ومن بين أهم المؤسسات التي أوكلت لها باسم الدولة مهمة تشجيع و تطوير الإستثمار، الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI) التي تعمل على تحريك عجلة الإستثمار عن طريق منحها لتحفيزات جبائية للمستثمرين الذين تستوفي فيهم الشروط المقررة في قانون الإستثمار وفي هذا السياق نطرح الإشكالية التالية :

ما مدى مساهمة الوكالة الوطنية للإستثمار في تشجيع الإستثمار في الجزائر باستخدام التحفيزات الجبائية ؟

ومن أجل الإجابة على هذا الإنشغال يكون البحث وفق المحاور التالية أدناه

المحور الأول : التحفيزات الجبائية كامل محفز للإستثمار

المحور الثاني: دور الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في ظل الإصلاحات القانونية المتعلقة بترقية الإستثمار

المحور الثالث : دراسة حجم المشاريع الإستثمارية المستقطبة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

المحور الرابع : دراسة حجم التحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

### 1-أهمية الدراسة :

تكمن أهمية البحث بارتباطه بواقع الإقتصاد الوطني والإصلاحات الجارية فيه خاصة مع انخفاض أسعار البترول في سنة 2014 وهو ما حتم على الدولة الجزائرية التوجه نحو القطاع الإستثماري المنتج ، وذلك من خلال منح تحفيزات جبائية لتحريض المستثمرين على الاستثمار في الجزائر والمساهمة في خلق مناصب الشغل ورفع الصادرات الوطنية .

### 2- هدف الدراسة

يهدف هذا البحث أساسا إلى معرفة مدى فعالية التحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في تشجيع الإستثمار من خلال زيادة المشاريع الإستثمارية وخلق مناصب الشغل ،وتوضيح أهم الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة لتفعيل دور هذه الوكالة ولعقلنة سياسة التحفيز الجبائي خاصة مع الظروف الراهنة التي تعيشها الجزائر .

## المحور الأول : التحفيزات الجبائية كعامل محفز للاستثمار

**1- مفهوم التحفيزات الجبائية :** يندرج مفهوم التحفيزات الجبائية ضمن التعاريف التالية :

**أ- تعريف التحفيزات الجبائية :** يمكن تعريف سياسة التحفيزات الجبائية على أنها مزايا ضريبية من قبل المشرع الضريبي لصالح المستثمرين سواء كانوا وطنيين أو أجانب من أجل إغراء أصحاب رؤوس الأموال على استثمار أموالهم داخل الوطن وفي مناطق مختلفة<sup>(1)</sup>، فهي عبارة عن تخفيض في معدل الضرائب أو القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية والتي تمنح للمستفيد بشرط تقييده بعدة مقاييس<sup>(2)</sup>.

وهو إجراء خاص غير إجباري لسياسة إقتصادية تستهدف الحصول من الأعوان الاقتصاديين المستهدفين على سلوك معين يوجه إهتمامهم إلى الاستثمار في ميادين أو مناطق لم يفكروا في إقامة إستثماراتهم فيها من قبل ، مقابل الاستفادة من إمتياز أو عدة إمتيازات<sup>(3)</sup>.

كما يتطلب توفر جملة من الشروط في المؤسسة حتى تتمكن من الاستفادة من إجراءات التحفيزات الجبائية كتوظيف عدد معين من العمال، أو ممارسة نشاط بقطاع معين يدخل ضمن أهداف الدولة لترقيته أو إقامة هذه المؤسسات في مناطق مصنفة نائية من طرف الدولة بغية تنميتها وتحقيق أهداف اقتصادية وإجتماعية وسياسية .

**ب- خصائص التحفيزات الجبائية :** يمكن استخلاص خصائص التحفيزات الجبائية كالآتي :

- إجراء اختياري : أي أن للمستثمرين حرية الاختيار بين الاستجابة أو الرفض لما تحتويه التحفيزات الجبائية .
- إجراء هادف : إن هدف أي دولة من منح التحفيزات الجبائية هو تطوير وإنعاش مناطق معزولة أو قطاعات مهمة في مخطط التنمية .
- إجراء له مقاييس : باعتبار التحفيز موجه إلى فئة معينة من المكلفين بالضريبة والتي عليها احترام بعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط ، مكان إقامته ، الإطار القانوني والتنظيمي للمستفيد، ويعتبر شرط ضروري للاستفادة من المزايا.
- وسيلة : أي الوسيلة التي تستخدمها الدولة لتشجيع وتوجيه الأعوان الاقتصاديين إلى القطاعات والأنشطة المنتجة ذات الأولوية .

## ج- أهداف التحفيز الجبائية :

إن سياسة التحفيز الجبائية التي تستخدمها الدولة تهدف من ورائها إلى تحقيق العديد من الأهداف المختلفة والتي تتمثل أساسا في نوعين من الأهداف :

### ج/1 - الأهداف الإقتصادية :

- البحث عن توسيع مجال الاختيارات بالنسبة للأدوات المالية العامة فالتحفيز الجبائية تستخدم كأداة للتدخل بقصد التكيف مع تطورات الاقتصاد المعاصر والانفتاح الاقتصادي (4).

- إن تحديد المشاريع المستهدفة في قطاع النشاط المراد ترقيةها يسمح بمقارنة الأهداف مع النتائج المحققة والتقييم الدقيق للتكاليف الناتجة عن منح تحفيز جبائية ، كما تسمح بتنمية المنافسة بين المؤسسات عن طريق تخفيض الأعباء التي تتحملها .


- تشجيع المشاريع الاستثمارية وتوجيهها نحو المناطق المراد تنميتها من جهة وتحقيق التنمية القطاعية للأنشطة الهامة التي تخدم الأهداف الإقتصادية والاجتماعية مثل القطاع الفلاحي ، التكنولوجيات الجديدة وهو ما يضمن حماية الصناعات الضرورية من خلال منح المؤسسات الناشئة الحماية اللازمة حتى تصبح قادرة على المنافسة.

- تشجيع الصادرات من خلال منح تحفيز جبائية للمؤسسات المصدرة بهدف خلق وتحسين المنافسة للمؤسسات المحلية وخاصة لد الدول النامية ، بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار في مجال البحث و التطوير.

- جذب رأس المال الأجنبي من خلال تخفيض الضريبة على رأس المال و تقليل خروج المدخرات المحلية من البلد، وبالتالي مواجهة المنافسة الضريبية وذلك من خلال تقديم إعفاءات ضريبية ملائمة لاستقبال أفضل إستثمار.(5)

- زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا ، فتنمية الاستثمار تؤدي بالضرورة إلى تنوع النشاط الاقتصادي ومنه الفروع الإنتاجية مما ينتج عنه تعدد العمليات الخاضعة للضريبة مما يؤدي إلى اتساع الوعاء الضريبي وهذا ما يؤدي إلى زيادة الحصيلة الجبائية والشكل الموالي يوضح ذلك :

## الشكل 1 : آلية عمل السياسة التحفيزية في زيادة موارد الخزينة العامة



المصدر: عبد الحق بوقفة، دور التحفيز الجبائي في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة فارس يحي المدية، 2009/2008 ص 21 .

## ج/2- الأهداف الإجتماعية :

يتمثل الهدف الإجتماعي لسياسة التحفيز الجبائي في تحقيق التنمية الاجتماعية ، وتخفيض الفقر حيث أن أغلب الدول المانحة لتحفيزات جبائية تسعى لمساعدة بعض فئات المجتمع عن طريق تخفيض العبء الضريبي وامتصاص البطالة من خلال توفير مناصب شغل جديدة فالتحفيزات الجبائية الممنوحة للمستثمرين تمكنهم من تحقيق وفورات ضريبية تسمح بإعادة استثمارها وتشغيلها بتوفير مناصب شغل جديدة مما يساهم في تخفيف حدة البطالة على المستوى المحلي وحتى على المستوى الوطني (6) ، كما تهدف سياسة التحفيز الجبائي إلى تحقيق التوازن الجهوي وذلك عن طريق الحوافز الجبائية الموجهة لتشجيع الإستثمار في المناطق المحرومة والتي يراد تنميتها وتطويرها وذلك لتقليص الفجوة بينها وبين المناطق المتعدشة اقتصاديا وهذا حتى يتم القضاء على ظاهرة النزوح الريفي وخلق شروط لإستقرار السكان .

## 2- أنواع التحفيزات الجبائية للمشروعات الاستثمارية :

من أهم أنواع التحفيزات الجبائية نجد :

## أ- التحفيزات الجبائية المتعلقة بالإستثمار :

✓ **الإعفاء الجبائي** : وهو إسقاط حق الدولة عن بعض الممولين في مبلغ الجباية الواجبة التسديد مقابل إلتزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف محددة ويمكن أن يكون دائما أو مؤقتا (7) :

الإعفاء الدائم : يتقيد المستثمر بمجموعة من الشروط الموضوعية من طرف الدولة بغية الاستفادة من الإعفاءات الدائمة مادام سبب الإعفاء قائما ، فسقوط سبب الإعفاء يؤدي بالمستثمر إلى فقدان الإعفاء (8) .

الإعفاء المؤقت : ويعرف كذلك بالإعفاء الضريبي الزمني ويتمثل في إعفاء لجزء من مكاسب الشركة ، أو إعفاء كل المكاسب من نوع معين من الضرائب ، وتختلف بداية حساب الإعفاء وفقا لما تقرره كل دولة ، فهو إعفاء زمني موقوت بمدة معينة ، يتقرر بعده إنقضاء فترة الإعفاء الجبائي للمؤسسة<sup>(9)</sup>.

- ✓ **التخفيضات الجبائية :** وهو إخضاع المكلفين بالضريبة لمعدلات إقتطاع أقل من المعدلات السائدة أو بتقليص الوعاء الخاضع للضريبة مقابل التزامهم ببعض الشروط والمقاييس المحددة ضمن قانون الاستثمار أو من خلال النظام الجبائي المتضمن في قوانين المالية السنوية<sup>(10)</sup>.
- ✓ **نظام الإهلاك :** يعتبر الإهلاك مسألة ضريبية بالنظر إلى تأثيره المباشر على النتيجة ، من خلال حساب القسط السنوي للإهلاك ويتوقف هذا الأخير حسب نظام الإهلاك المطبق ، وكلما كان قسط الإهلاك كبير كلما كانت الضرائب المفروضة على المؤسسة أقل<sup>(11)</sup>.
- ✓ **المعاملة الضريبية للخسائر المرحلة :** ويقوم هذا الأسلوب على فكرة مساهمة الدولة في خسائر الممول مثلما ساهمت في أرباحه لأن بعض المؤسسات قد تتعرض في بداية حياتها للخسائر عندئذ يجب أن تسمح السياسة الضريبية بخصم هذه الخسائر من أرباح السنوات التالية ، ويرى البعض أنه كلما زادت السنوات التي يسمح بترحيل الخسارة في حدودها زاد الحافز لدى المستثمرين<sup>(12)</sup>.

- ✓ **إعادة تقييم الأصول الثابتة :** و نقصد بها تلك العملية التي تعمل على تصحيح أرصدة حسابات الإهلاك المحسوبة على أساس التكلفة التاريخية لتأخذ أثر ارتفاع الأسعار في الحساب<sup>(13)</sup> ، فإذا هي عملية تقوم المؤسسة بموجبها بإعادة النظر في قيم استثماراتها و بالتالي إعادة النظر في أقساط إهلاكها ، و يتم ذلك عن طريق خصم الإهلاك من الإيرادات المحققة للتوصل الى وعاء الضريبة

تؤدي هذه العملية إلى الزيادة في قيمة الأصول الثابتة وبالتالي إلى ارتفاع أقساط الإهلاك المستقبلية حيث ينتج عن هذا الإجراء انخفاض في النتائج للدوارت اللاحقة الذي يؤدي إلى تخفيض في الضرائب الواجبة الدفع<sup>(14)</sup>.

- ✓ **إعادة تقييم الاستثمارات و** نقصد بها تلك العملية التي تعمل على تصحيح أرصدة حسابات الإهلاك المحسوبة على أساس التكلفة التاريخية لتأخذ أثر ارتفاع الأسعار في الحساب<sup>(15)</sup> ، فإذا هي عملية تقوم المؤسسة بموجبها بإعادة النظر في قيم استثماراتها و بالتالي إعادة النظر في أقساط

إهلاكها ، و يتم ذلك عن طريق خصم الإهلاك من الإيرادات المحققة للتوصل الى وعاء الضريبة

تؤدي هذه العملية إلى الزيادة في قيمة الأصول الثابتة وبالتالي إلى ارتفاع أقساط الإهلاك المستقبلية حيث ينتج عن هذا الإجراء انخفاض في النتائج للدوارت اللاحقة الذي يؤدي إلى تخفيض في الضرائب الواجبة الدفع (16)

**ب- التحفيزات الجبائية المتعلقة بالتشغيل:** يقصد بالتشغيل توفير مناصب العمل في شتى الميادين بالشكل الذي يلي عدد من طلبات للقوة العاملة، ولتشجيع التشغيل تتخذ التحفيزات الجبائية الأشكال التالية :

✓ **التخفيض على أساس عدد العمال المشغولون:** تحاول سياسة التحفيز الجبائي زيادة الطلب على اليد العاملة، وذلك بتخفيض تكلفتها من وجهة نظر المؤسسة، حيث يطبق تخفيض جزء معين من الدخل أو الربح الخاضع للضريبة على أساس كل شخص أو منصب شغل تنشئه المؤسسة، وهذا وفقا لمعايير وشروط يحددها المشرع الجبائي، وقد يكون هذا التخفيض عبارة عن اقتطاع مبلغ ثابت من الدخل الخاضع للضريبة، أو عن طريق اتباع سلم يتناسب طرديا مع عدد المناصب المنشأة أو قد يصل إلى إعفاء المؤسسة من الضرائب لفترة مؤقتة .

✓ **التخفيضات الجبائية للمؤسسات ذات الكثافة العمالية:** يتحدد معدل الإقتصاع لدخول المؤسسات على أساس رأس المال، اليد العاملة، وتخفيضه للمؤسسات ذات الكثافة العمالية، كما تمنح التخفيضات للأرباح المعاد استثمارها لأنها تخلق مناصب شغل جديدة (17)

**ج- التحفيزات الجبائية المتعلقة بالتصدير:** تلعب الصادرات دور هام في جلب العملة الصعبة لإعادة التوازن لميزان المدفوعات، ومن جهة أخرى كوسيلة للتعريف بالمنتج الوطني والدخول إلى السوق الدولية، ولذلك قدمت الدول مجموعة من التحفيزات من أجل تخفيف العبء الضريبي على المصدرين، وتوجيههم نحو الأنشطة المراد تنميتها وفي هذا الإطار نجد ثلاثة أنواع خاصة هذا الشكل من التحفيز: (18)

✓ **الامتيازات الضريبية المتعلقة بالضريبة على الدخل:** تكون هذه التحفيزات إما إعفاءات كلية أو جزئية من الضريبة على المداخل المحققة من عملية التصدير، ، إذا توفرت بعض الشروط كتصدير المنتوجات المصنعة بدل المواد الأولية الخام.

✓ **الامتيازات المتعلقة بالحقوق الجمركية:** يتم تخفيض الحقوق الجمركية لتشجيع العمليات الاستثمارية للمؤسسات وجعل منتجاتها أكثر تنافسية، حيث تستفيد هذه المؤسسات من إعفاء في الحقوق الجمركية التي تمنح في عملية استيراد المواد الأولية والآلات والسلع الوسيطة التي تحتاجها المؤسسات المحلية، شريطة أن تدخل مباشرة في إنتاج المنتجات والسلع التي تصدر .

إضافة إلى أن بعض الدول تتخذ أسلوب الإنتاج بدون جمركة للبضائع الموجهة للتصدير أو المعاد تصديرها مباشرة والتي تعالج في أماكن مخصصة تعرف باسم المناطق الحرة، أو المناطق الجبائية الحرة والتي تسعى الدول من ورائها إلى جلب العملة الصعبة، ايجاد مناصب عمل ونقل التكنولوجيا، حيث يتم في هذه المناطق إعفاء جميع العمليات الموجهة للتصدير من دفع الضرائب والرسوم الجمركية.

✓ **التحفيزات المتعلقة برقم الأعمال:** تعتبر الضرائب على رقم الأعمال من الضرائب المحملة على الأسعار وعليه، فإن إعفاء صادرات المؤسسات من هذه الضرائب يعتبر من الأساليب التحفيزية المهمة لتشجيع التصدير، وجعل منتجات المؤسسات المحلية أكثر تنافسية في الأسواق العالمية ويزيد من مبيعاتها.

### **3- التحفيزات الجبائية الملائمة لتشجيع وترقية الإستثمار :**

إن فرض الضرائب أو زيادة معدلاتها من شأنه أن يؤثر تأثيرا مباشرا على قرار الاستثمار وذلك من خلال التأثير على كل من معدل العائد المتوقع ودرجة المخاطرة وحجم السوق الداخلي والخارجي والعديد من محددات الأخرى للقرار الإستثماري وسوف يختلف الأثر النهائي للضرائب على نتائج الفرص الإستثمارية المتاحة وفقا لما يتضمنه التشريع الضريبي من أنواع مختلفة للتحفيزات، وتزايد أهمية التحفيزات الجبائية في التأثير على قرار الاستثمار في الإتجاهات المرغوبة والقطاعات المستهدفة خاصة في المناطق الأقل تنمية التي يكون نظام السوق غير فعال في تحقيق الاستغلال الامثل للموارد الاقتصادية ، الأمر الذي يدفع الدولة إلى منح العديد من التحفيزات الجبائية لزيادة ربحية الخاصة في الأنشطة والمناطق المرغوبة (19).

ولنجاح سياسة التحفيزات الجبائية لجذب المستثمر، يتطلب أن تتزامن هذه الأخيرة مع وضع الدولة لمجموعة من الشروط والسياسات الواجب إتباعها من طرف المستثمر حتى يحصل على التحفيز الذي تبتغيه الدولة الحصول منه على الفوائد التي تحقق الأهداف الموضوعية منها توسيع الوعاء الضريبي وتحقيق أهداف السياسة الجبائية، ومنه تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، وعلى الدولة المانحة للتحفيزات الجبائية أن تنقيد بمجموعة من الشروط والسياسات الواجب إتباعها والتي تكون مدعمة بدراسات وافية حول العناصر التالية:

- الظروف الاقتصادية ، الاجتماعية والسياسية المحيطة بتطبيق الإجراءات التحفيزية ؛
  - دراسة تنبؤية للتغيرات المستقبلية ؛
  - طبيعة ومدة هذه التحفيزات ؛
  - تحديد الشروط التي يجب أن تتوفر في المستفيدين من التحفيزات الجبائية ؛
- كما تسمح التحفيزات الجبائية بتوفير موارد مالية على مستوى المؤسسة ، وتتوقف فعاليتها على مدى توظيف تلك الموارد في المشاريع الإستثمارية ضمن مخططات التنمية .

ثانيا : دور الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في ظل الإصلاحات القانونية المتعلقة بترقية الإستثمار

### 1- نشأة ومهام الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI

شهدت الوكالة التي أنشأت في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينيات و المكلفة بالاستثمار تطورات تهدف للتكيف مع تغيرات في الوضعية الاقتصادية و الاجتماعية للبلاد كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية و دعم و متابعة الاستثمار APSI من 1993 إلى 2000 ثم أصبحت تسمى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المنشأة لدى رئيس الحكومة بموجب الأمر 03-01 مؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الإستثمار المعدل والمتمم بالأمر 06-08 الصادر في 15 جويلية 2006 ، وهي مؤسسة عمومية ادارية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي<sup>(20)</sup>.  
تتمثل مهامها أساسا في<sup>(21)</sup>:

- جمع ومعالجة ونشر المعلومة المرتبطة بالمؤسسة والإستثمار لفائدة المستثمرين ،
  - مساعدة ومرافقة المستثمرين في كل مراحل المشروع بما فيها مابعد الإنجاز
  - تسجيل الإستثمارات ومتابعة تقدم المشاريع وإعداد إحصائيات الإنجاز وتحليلها
  - تسهيل ، بالتعاون مع الإدارات المعنية ، الترتيبات للمستثمرين وتبسيط إجراءات وشكليات إنشاء المؤسسات وشروط استغلالها وإنجاز المشاريع وتساهم بهذا الصدد في تحسين مناخ الإستثمار في كل جوانبه
  - ترقية الشراكة والفرص الجزائرية للإستثمار عبر الإقليم الوطني وفي الخارج
- يوجد مقر الوكالة بالجزائر العاصمة وللوكالة هياكل غير مركزية على المستوى المحلي منظمة في شكل الشباك الوحيد اللامركزي ويضم أربعة مراكز<sup>(22)</sup>:

أ- مركز تسيير المزايا ، ويكلف بتسيير المزايا و التحفيزات المختلفة الموضوعة لفائدة الإستثمار بموجب التشريع المعمول به

ب- مركز استيفاء الإجراءات ، ويكلف بتقديم الخدمات المرتبطة باجراءات إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع

ج- مركز الدعم لإنشاء المؤسسات ،ويكلف بمساعدة ودعم إنشاء وتطوير المؤسسات

د- مركز الترقية الإقليمية، ويكلف بضمان ترقية الفرص والإمكانيات المحلية

ولقد تجسد الانتقال من وكالة ترقية و دعم و متابعة الاستثمار إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تعديلات على مستوى الإطارات المؤسساتية و التنظيمية و المتمثلة في:

- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار، هيئة يترأسها رئيس الحكومة مكلفة باستراتيجيات و أولويات التطوير (23)

- إنشاء هيكل جهوية للوكالة التي تساهم بالتشاور مع الفاعلين المحليين في التنمية الجهوية. تتمثل هذه المساهمة خاصة في توفير وسائل بشرية و مادية من أجل تسهيل و تبسيط عمل الاستثمار؛

- إرساء لجنة طعن ما بين وزارية مكلفة باستقبال شكاوي المستثمرين و الفصل فيها؛

- توضيح أدوار مختلف المتدخلين في مدرج الاستثمار؛

- مراجعة نظام التحفيز على الاستثمار؛

- تخفيض آجال الرد للمستثمرين من 60 يوما إلى 72 ساعة؛

- إلغاء حد التمويل الذاتي المطلوب من أجل الحصول على المزايا؛

- تبسيط إجراءات الحصول على المزايا؛

- تخفيف ملفات طلب المزايا.

كما ضمنت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بحكم خبرتها و حنكتهما في مجال ترقية الاستثمار مكانة داخل شبكات دولية لوكالات ترقية الاستثمار كما تتعاون خاصة مع نظرائها الأوروبيين و العرب و الآسيويين على سبيل المثال:

✓ الجمعية العالمية لوكالات ترقية الاستثمارات التي تشمل أكثر من 150 وكالة ترقية استثمار في العالم؛

✓ أنيما"، شركات أروموتوسطية لوكالات ترقية الاستثمار لـ 12 بلد للضفة الجنوبية للبحر المتوسط بالشراكة مع وكالات فرنسية و إيطالية و إسبانية؛

✓ أنيما"، شبكة استثمار، جمعية أنشأت عقب شبكات "أنيما" و وسعت لدول أوروبية أخرى؛

✓ إبرام عدة عقود و اتفاقيات ثنائية مع وكالات ترقية الاستثمار تهدف لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة فيما يخص ترقية الاستثمار.

تعمل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من أجل تقديم خدمات وفقا للمعايير و المقاييس الدولية مع مؤسسات و هيئات دولية مختلفة مثل :

-CNUCED للاستشارة و الخبرة بمناسبة فحص سياسة الاستثمار في الجزائر؛

-ONUDI لتكوين وإتقان إطارات الوكالة حول مناهج تقييم مشاريع الاستثمار؛

- البنك العالمي من أجل تدقيق سياق إنشاء المؤسسات واقتراحات خاصة بتدابير التحسين في إطار برنامج "القيام بالأعمال".

## 2- التحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لترقية الإستثمار

يمكن أن تستفيد المشاريع الإستثمارية من الإعفاءات والتخفيضات الضريبية حسب تموقع النشاط وتأثير المشاريع على التنمية الإقتصادية والإجتماعية، فحسب القانون 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 والمتعلق بترقية الإستثمار تم انشاء هيكله جديدة للتحفيزات الجبائية في ثلاثة مستويات هي كالآتي :

المستوى الأول : مزايا مشتركة للإستثمارات المؤهلة

• المشاريع المنجزة في الشمال :

أ- مرحلة الإنجاز<sup>(24)</sup> :

-الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار

-الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار

-الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعبء والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقنيات العقارية التي تتم في إطار الإستثمار المعني

-الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة في حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الإستثمارية ، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الإمتياز الممنوح

-تخفيض نسبة 90 من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الإستثمار

-الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار ابتداء من تاريخ الإقتناء

-الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال

ب- مرحلة الإستغلال<sup>(25)</sup> الإعفاء :

لمدة ثلاث(3) سنوات ابتداء من بدء النشاط وبعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر :

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)

-الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP)

-تخفيض بنسبة 50٪ من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة

• الإستثمارات المنجزة في الجنوب والهضاب العليا والمناطق التي تستدعي تنميتها

مساهمة خاصة من قبل الدولة

أ- مرحلة الإنجاز<sup>(26)</sup> :

-الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني
- الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الإستثمارية ، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الإمتياز الممنوح
- تخفيض نسبة 90 % من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار
- الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار ابتداء من تاريخ الإقتناء
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال
- التكفل الكلي أو الجزئي من طرف الدولة بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة
- التخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة بعنوان منح الأراضي عن طريق الإمتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية :
- \* بالدينار الرمزي للمتر المربع (م<sup>2</sup>) خلال فترة 10 سنوات ، وترتفع بعد هذه الفترة إلى غاية 50% من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الإستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا ، وكذا المناطق الأخرى التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة
- \* بالدينار الرمزي للمتر المربع (م<sup>2</sup>) لفترة خمس عشرة (15) سنة وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50 % من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الإستثمارية المقامة في ولايات الجنوب الكبير
- ب- مرحلة الإستغلال لمدة عشر (10) سنوات (27):
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)

-الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP)

-تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة

**المستوى الثاني :** مزايا إضافية لفائدة الأنشطة المتميزة بالإضافة إلى التي تخلق فرص عمل

يتعلق الأمر في المقام الأول ، بالتحفيزات الجبائية والمالية الخاصة المقررة من طرف الأنظمة المعمول بها لصالح النشاطات السياحية،الصناعية والفلاحية هذه المزايا لا يمكن جمعها مع تلك المنصوص عليها في منظومة قانون 16-09 المتعلق بترقية الإستثمار ، وفي هذه الحالة يستفيد المستثمر من التحفيز الأكثر تشجيعا

أما النوع الثاني من المزايا الإضافية فهو يخص المشاريع التي تخلق أكثر من " مائة (100) منصب شغل دائم " والممنوحة لفائدة الإستثمارات المنجزة خارج مناطق الجنوب والهضاب العليا وكذا المناطق التي تستدعي التنمية من مدة إعفاء جبائي من ثلاث (3) سنوات الى خمس(5) سنوات (28) .

**المستوى الثالث :** المزايا الإستثنائية لفائدة الإستثمار ذات الأهمية الخاصة للإقتصاد الوطني :

تستفيد من المزايا الإستثنائية الإستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للإقتصاد الوطني والمعدة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار التي تتصرف باسم الدولة بمايلي (29):

**أ - مرحلة الإنجاز :**

كل المزايا المشتركة المتعلقة المتعلقة بفترة الإنجاز

منح إعفاء أو تخفيض ، طبقا للتشريع المعمول به ، للحقوق الجمركية والرسوم وغيرها من الإقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي ، وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح إمكانية تحويل مزايا الإنجاز بعد موافقة المجلس الوطني للإستثمار محل تحويل للمتعاقد مع المستثمر المستفيد ، والمكلف بإنجاز الإستثمار لحساب هذا الأخير .

**ب- مرحلة الإستغلال :**

- تمديد مدة مزايا الإستغلال لفترة يمكن أن تصل إلى عشر(10) سنوات

- تستفيد من نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم، المواد والمكونات التي تدخل في إنتاج السلع المستفيدة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة

- تستفيد من الرسم على القيمة المضافة المطبق على أسعار السلع المنتجة التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة، ولمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات .

### 3- تدابير الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في تخفيف الأعباء الجبائية على المؤسسات

#### 3-1 تخفيف الأعباء الجبائية والإجراءات المحفزة على الإستثمار

تستفيد القطاعات الصناعية المتمثلة في (صناعة الحديد والتعدين، اللدائن الهيدوليكية، الكهربائية، والكهرومنزلية، الكيمياء الصناعية، الصيدلانية، الميكانيك وقطاع السيارات، صناعة الطائرات، بناء السفن وإصلاحها، التكنولوجيا المتقدمة، صناعة الأغذية، النسيج والألبسة والجلود والمواد المشتقة، الخشب وصناعة الأثاث )

- تخفيض الضريبة على أرباح 15٪ لفائدة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة القابلة للإستفادة من مساعدة صندوق الهضاب العليا،

- تخفيض الضريبة على أرباح الشركات بنسبة 20٪ لفائدة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة في الولايات القابلة للإستفادة من مساعدة صندوق الجنوب

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني لفائدة العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس مجموعة الشركات وإلغاء شرط التحديد المرخص به لحسم الأعباء

- الإعفاء المؤقت من الضريبة على أرباح الشركات لمدة خمس (5) سنوات اعتباراً من بداية النشاط لفائدة شركات رأسمال المخاطر وذلك من أجل تطوير هذه الأدوات المالية على مستوى المؤسسات

- تقليص الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات بنسبة 50٪ على الإستثمارات المتواجدة في ولايات أدرار، إليزي، تندوف، وتمنراست لمدة خمس (5) سنوات

- تعديل الإقتطاعات المرخص بها لتحديد الأرباح الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات

- إعفاء مؤقت من الضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني لمدة خمس (5) سنوات ، ومنح تخفيض قدره 3 % من نسبة الفائدة المطبقة على القروض البنكية للإستثمارات المتعلقة ببعض الفروع الصناعية

كما تعفى التجهيزات المتعلقة بالبحث والتطوير التي تم إقتناؤها من السوق المحلية أو المستوردة عند إنشاء مصلحة من طرف الشركة تخص البحث والتطوير من الإعفاء من جميع الحقوق الجمركية أو من أي رسم يعادله ومن كل إخضاع ضريبي

### 2-3 تخفيف الأعباء الجبائية والتحفيزية للإستثمارات المصدرة :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة والحقوق الجمركية فيما يخص السلع والخدمات الموجهة للتحويل والتصدير

- يستفيد من نظام الشراء بدون الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمشتريات أو الواردات التي يقوم بها المصدرون ، والموجهة سواء للتصدير أو إلى إعادة تصديرها للدولة سواء كانت تدرج في التصنيع ، التركيب ، التعبئة أو التغليف للمنتوجات الموجهة للتصدير ، كذلك الخدمات المتصلة مباشرة بعملية التصدير

تكفل صندوق ترقية الصادرات بالنفقات المرتبطة بدراسات الأسواق الخارجية ، على المشاركة في المعارض وصالونات الصالونات ، البحث عن الأسواق الخارجية ، تكاليف النقل للتصدير

- الإعفاء الدائم من الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لعمليات الجالبة للعملة الصعبة ، وهي عمليات البيع الموجه للتصدير

- الإعفاء من الحقوق الجمركية والشراء بدون الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمشتريات أو الواردات من السلع المراد إدراجها في تصنيع وتركيب وتغليف العمليا أو تعبئة المنتجات الموجهة للتصدير والخدمات ذات الصلة مباشرة بعملية التصدير ، يتم منح هذا الإعفاء على أساس نسبة رقم الأعمال المحققة للعملة وتخضع للتقدم وثيقة تثبت دفع الإيرادات من بنك متواجد في الجزائر للمصالح الجبائية

### 4- تدابير الدعم للوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار حسب كل قطاع

قامت الوكالة الوطنية للاستثمار بالاعتماد على عدة إجراءات تسمح بتحفيز الإستثمارات في قطاع الفلاحة والسياحة كمايلي<sup>(30)</sup>:

## أ - تدابير لفائدة قطاع الفلاحة :

- دعم تنمية إنتاج الحليب ، اللحوم (لحوم الأغنام ، الماعز، الدواجن، الخيل ، والإبل)
- تعزيز تدابير دعم بعض أنواع الثمار (الزيتون، التمور، منتوجات الأشجار المثمرة )
- تعفى البذور الموجهة لإنتاج المواد الزراعية -الغذائية ، من الرسوم الجمركية عند الإستيراد
- إعفاء الإيجارات المدفوعة في إطار عقود القروض الإيجارية بالعتاد الفلاحي المنتج في الجزائر من الرسم على القيمة المضافة
- تعفى من الرسم على القيمة المضافة TVA الحصادات المصنعة في الجزائر
- إخضاع المنتجات الأتية ، للنسبة المخفضة للرسم على القيمة المضافة ب 7 % :

-مبيدات الحشرات والفطريات والديدان والأعشاب الضارة المستعملة في الفلاحة

- الأغشية البلاستيكية المستعملة في الفلاحة

- الإعفاء من الرسم على صفقات السيارات الجديدة والجرارات المستعملة دون سواها ، وكذا المركبات الأخرى غير الخاضعة للتسجيل
- تطبيق معدل تخفيض قدره 7 % من الرسم على القيمة المضافة على المواد الأولية ، المواد التي تدخل في صناعة المواد الغذائية للتغذية الحيوانية للدواجن كذلك لحم الدجاج والبيض للإستهلاك

## ب- تدابير لفائدة قطاع السياحة

- يتكفل الصندوق المخصص للمساهمة في تشجيع الإستثمار بالنفقات المرتبطة بالترقية السياحية وكل النفقات الأخرى بدعم إنجاز مشاريع استثمارية سياحية
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة عشر(10) سنوات بالنسبة للمؤسسات السياحية التي ينشئها المقاولون الوطنيون أو الأجانب ، باستثناء وكالات السياحة والأسفار ، وكذا شركات الإقتصاد المختلط التي تنشط في قطاع السياحة
- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة عشر(10) سنوات لشركات السياحة التي تم إنشاؤها من طرف المستثمرين الوطنيين بإستثناء وكالات السياحة والأسفار ، وكذا شركات الإقتصاد المختلط التي تنشط في قطاع السياحة

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني بالنسبة للنشاطات السياحية، الفندقية والحموية.
- تطبيق النسبة المخفضة من الرسم على القيمة المضافة إلى غاية ديسمبر 2019 ، فيما يخص الخدمات المرتبطة بالنشاطات السياحية والفندقي والحموية، وكذا نشاطات المطاعم والأسفار وتأجير سيارات النقل السياحي
- منح تخفيض على نسبة الفائدة المطبقة على القروض البنكية في إطار انجاز المشاريع الإستثمارية وتحديث المؤسسات السياحية والفندقية .

### المحور الثالث : دراسة حجم المشاريع الإستثمارية المستقطبة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

#### 1- حجم الإستثمارات حسب القطاع : تظهر حجم الإستثمارات المصرحة لدى الوكالة الوطنية للإستثمار كمايلي

جدول رقم 01 : حجم المشاريع الاستثمارية لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب القطاع للفترة (2002-2015)

الفرع الصناعي	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	1 218	2.02	176 019	1.52	52 366	5.06
البناء	11 290	18.74	1 323 698	11.44	245 911	23.78
الصناعة	9 231	15.32	6 503 533	56.20	388 219	37.54
الصحة	809	1.34	127 684	1.10	19 105	1.85
النقل	30 669	50.91	1 027 480	8.88	158 016	15.28
السياحة	789	1.31	982 934	8.49	54 862	5.31
الخدمات	6 226	10.34	964 388	8.33	107 089	10.36
التجارة	2	0.00	37 514	0.32	4 100	0.4
الإتصالات	5	0.01	428 963	3.71	4 348	0.42
المجموع	60 239	% 100	11 572 213	% 100	1 034 016	% 100

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار [WWW.ANDI.DZ](http://WWW.ANDI.DZ) ، تاريخ الإطلاع 21-4-2017 على

الساعة 22:00

وفيما يلي الشكل رقم 2 يوضح عدد المناصب المحدثة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار حسب النشاط

شكل رقم 2: مناصب العمل للمشاريع المصرحة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب النشاط للفترة الممتدة من (2002-2015)



المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار [WWW.ANDI.DZ](http://WWW.ANDI.DZ) ، تاريخ الإطلاع 21-4-2017 على الساعة 22:00

إن قطاع النقل يحتل المرتبة الأولى من حيث إستفادته من حجم المشاريع الاستثمارية ب 30669 مشروعا أي بنسبة 50.91٪ وتكلفت قدرها 1027480 × (10)<sup>6</sup> دج بنسبة 8.88 ٪ من مجموع التكاليف الإجمالية للاستثمار .

كما يصنف قطاع البناء في المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع ب 11290 مشروع بنسبة 18.74 ٪ وتكلفت قدرها 1323698 × (10)<sup>6</sup> دج بنسبة 11.44 ٪ من مجموع الاستثمارات ويأتي قطاع الصناعة في المرتبة الثالثة ب 9231 مشروع أي بنسبة 15.32 ٪ في حين يحتل الصدارة من حيث تكلفة الاستثمار ب 6503533 × (10)<sup>6</sup> دج ومن حيث خلق مناصب الشغل ب 388219 منصب شغل .

وهو ما يبين توجه الدولة لمنحها المشاريع المتعلقة بنشاطات النقل،الصناعة والبناء والاشغال العمومية والإسكان للقطاع الخاص ، غير أن القطاع الفلاحي لم يتحصل سوى على 1218 مشروع بنسبة 2.02 ٪ من مجموع عدد المشاريع وهي نسبة ضئيلة جدا بالمقارنة مع البناء والنقل رغم توجه الدولة إلى

تشجيع قطاع الزراعة من خلال التدعيم والإعانات الممنوحة من طرف الدولة للفلاحين في السنوات الأخيرة. وفيما يتعلق بحجم الإستثمارات حسب طابعها القانوني يوضحه الجدول رقم (02) كمايلي :

## 2 - حجم الاستثمارات حسب القطاع القانوني :

جدول رقم 02 : حجم الاستثمارات لدى الوكالة الوطنية لتطوير للفترة (2002-2015)

الحالة القانونية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الخاص	59 047	98%	6 415 186	55%	868 986	84%
العمومي	1 095	1,8%	3 983 653	34%	120 055	12%
المختلط	97	0,2%	1 173 374	10%	44 975	4%
<b>المجموع</b>	<b>60 239</b>	<b>100%</b>	<b>11 572 213</b>	<b>100%</b>	<b>1 034 016</b>	<b>100%</b>

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار [WWW.ANDI.DZ](http://WWW.ANDI.DZ) ، تاريخ الإطلاع 21-4-2017 على الساعة 22:00

معظم المشاريع الاستثمارية سجلت في القطاع الخاص بنسبة 98%. مقارنة مع القطاع العمومي بنسبة 1.8 % والقطاع المختلط بين القطاع العمومي والخاص بنسبة 0.2 %، وهذا مايبين إستراتيجية الدولة في تشجيع الاستثمار الخاص عن طريق برنامج الإنعاش الاقتصادي .

أما فيما يتعلق بحجم الإستثمارات الأجنبية فهو موضح عبر الجدول رقم (3) كمايلي :

## 3- حجم الإستثمارات الأجنبية المصرحة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

جدول رقم 03: توزيع المشاريع الإستثمارية الأجنبية حسب القطاع

القطاع	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	10	1,48%	3 117	0,13%	528	0,41%
البناء	121	17,90%	98 996	4,01%	21 533	16,66%
الصناعة	386	57,10%	1 681 400	68,03%	71 936	55,65%
الصحة	6	0,89%	13 573	0,55%	2 196	1,70%
النقل	21	3,11%	13 172	0,53%	1 723	1,33%
السياحة	11	1,63%	420 657	17,02%	13 128	10,16%
الخدمات	120	17,75%	151 335	6,12%	16 710	12,93%
الاتصالات	1	0,15%	89 441	3,62%	1 500	1,16%
<b>المجموع</b>	<b>676</b>	<b>100%</b>	<b>2 471 691</b>	<b>100%</b>	<b>129 254</b>	<b>100%</b>

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار [WWW.ANDI.DZ](http://WWW.ANDI.DZ) ، تاريخ الإطلاع 21-4-2017 على الساعة 22:00

يتضح من الجدول أعلاه أن الصناعة تأخذ الحيز الأكبر من حيث عدد المشاريع وحجم الإستثمارات بـ 386 مشروع وبقيمة تقدر بـ 1 681 400 مليون دينار جزائري، ويليهما قطاع البناء والخدمات في المرتبة الثانية والثالثة على التوالي، أما قطاع النقل فقد إحتل على نسبة 3.11 %، وتبقى القطاعات الأخرى السياحة والزراعة والصحة تساهم في حدود 1 % و 2 %، لذا يمكن القول أن ميول المستثمر الأجنبي كان نحو قطاعي الصناعة والخدمات كون مناخ الإستثمار في الجزائر يحتاج إلى هذه القطاعات

أما عن توزيع حجم الإستثمارات الأجنبية حسب الدول كان كما يلي :

#### جدول رقم 04: توزيع المشاريع الإستثمارية الأجنبية حسب الدول خلال الفترة (2002-2015)

المناطق	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
أوروبا	377	55.77	898 192	36.39	76 709	59.34
فيما بينها الإتحاد الأوربي	274	40.53	563 346	22.79	39 939	30.89
آسيا	68	10	119 506	4.83	8 607	6.66
أمريكا	16	2.36	65 636	2.65	3 346	2.59
الدول العربية	200	29.59	1 267 592	51.28	37 842	29.27
إفريقيا	1	0.14	27 799	1.12	400	0.31
استراليا	1	0.14	2974	0.12	264	0.2
متعدد الجنسيات	13	1.92	89 992	3.64	2 086	1.61
المجموع	676	100	2 471 691	100	129 254	100

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار [WWW.ANDI.DZ](http://WWW.ANDI.DZ) ، تاريخ الإطلاع 21-4-2017 على الساعة 22:00

يتبين من خلال الجدول أعلاه ان معظم المشاريع الإستثمارية الأجنبية كانت من أوروبا والإتحاد الأوربي بـ 377 مشروع و 274 مشروع دلالة على قرب المسافة بين الجزائر وأوروبا وسهولة الإستثمار بين القارتين أما باقي دول القارات الأخرى فنجد حجم المشاريع الإستثمارية ضئيل خاصة استراليا وإفريقيا .

المحور الرابع : دراسة حجم التحفيزات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

1- تكلفة التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار حسب السنوات

يظهر تطور تكاليف التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كمايلي :

جدول رقم 05 : قيمة التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف ANDI خلال الفترة (2002-2012)

الوحدة : مليون دج

السنوات	مرحلة الإستغلال		مرحلة الإنجاز	المجموع
	TAP	IBS	TVA	
2002	5 998	7 166	27 052	40 216
2003	6 768	3 953	19 797	30 518
2004	17 285	5 799	31 726	39 250
2005	4 507	3 304	32 229	40 040
2006	4 662	12 053	27 497	44 212
2007	2 786	5 006	31 501	39 293
2008	4 002	1 427	25 491	30 920
2009	3 562	6 387	66 326	76 275
2010	791	678	53 868	55 337
2011	1 087	13 459	58 936	73 481
2012	3 805	3 313	49 144	56 262
المجموع	55 253	62 545	375 085	492 883

المصدر : إحصائيات متحصل عليها من طرف المديرية العامة للضرائب

تتكبد الدولة تكاليف ضخمة فيما يخص الإيرادات الجبائية وهذا من أجل تطبيق سياسة التحفيزات الجبائية لغرض تشجيع الإستثمار وقدرت بعض تكاليفها منذ سنة 2002 الى غاية 2012 من 492 883 مليون دينار جزائري وهو ما يعادل 4 584 مليون دولار أمريكي كانت من المفروض أن تدخل إلى خزينة الدولة وتم تقديرها من خلال رقم الأعمال المصرح به من قبل المكلفين بالضريبة ، مايدل

على إيرادات الحكومة الجزائرية في تنشيط الإستثمار حيث تخلت عن جزء كبير من إيراداتها الضريبية بغية زيادة حجم الإستثمارات ومن ثم زيادة عدد المكلفين بالضريبة ما يؤدي إلى زيادة إيرادات الخزينة العمومية.

## 2- تكلفة التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار حسب المناطق

تظهر قيمة التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كمايلي :

الجدول رقم 06 : قيمة التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف ANDI حسب المناطق لسنة

2015

مليار دج

قيمة الإعفاءات							الولايات
المجموع	حقوق التسجيل	TF	TAP	IBS	TVA	عدد المشاريع	
1 745 458	0	0	952	1 055	1 743 451	102	الجزائر الوسطى
647 913	0	0	18 490	18 677	610 746	114	سيدي محمد
2 520 652	0	0	10 113	15 040	2 495 499	201	بئر مراد راس
1 734 858	0	0	417 791	374 308	942 579	346	الخراس
3 512 360	0	0	99 853	253 820	3 158 687	653	روبية
2 824 396	0	0	109 121	213 835	2 501 440	303	شراكة
12 985 637	0	0	656 500	876 735	11 452 402	1719	المديرية الإقليمية للضرائب الجزائر
10 089 151	0	0	25 040	20 182	10 043 929	719	وهران شرق
1 167 322	0	0	3 975	44 583	1 118 764	622	وهران غرب
1 006 090	0	0	4 216	5 990	995 884	261	تلمسان
853 659	0	0	39 580	12 950	801 129	138	معسكر
85 228	0	0	0	0	85 228	105	سعيدة
171	0	0	4	0	167	183	عين تموشنت
213 045	0	0	0	0	213 045	82	سيدي بلعباس

13 414 666	0	0	72 815	83 705	13 258 146	2 110	المديرية الإقليمية للضرائب وهران
1 262 920	0	0	5 851	54 184	1 202 885	275	قسنطينة
1 261 156	0	0	49 359	43 733	1 168 064	555	باتنة
1 163 156	0	0	106 445	41 812	1 014 899	374	بسكرة
233 963	0	0	22 966	34 898	176 099	78	خنشلة
937 608	0	0	45 610	37 824	854 174	242	ميلة
933 712	0	0	17 052	34 421	882 239	480	جيجل
5 792 515	0	0	247 283	246 872	5 298 360	2 004	المديرية الإقليمية بقسنطينة
10 801 797	0	0	48 623	106 645	10 646 529	176	عنابة
755 018	0	0	3 232	0	751 786	233	سكيكدة
2 724 455	0	0	10 808	2 805	2 710 842	164	أم البواقي
447 253	0	0	36 342	0	410 911	85	الطارف
335 939	0	0	9 475	1 491	324 973	188	سوق هراس
1 222 882	0	0	127 194	134 149	961 539	317	قلمة
685 466	0	5	16 384	13 581	655 496	180	تبسة
16 972 810	0	5	252 058	258 671	16 462 076	1 343	المديرية الإقليمية للضرائب بعنابة
1 404 129	0	0	7 105	36 715	1 360 309	253	البليدة
2 413 669	0	0	53 572	28 052	2 332 045	242	بومرداس
280 189	0	0	2 983	765	276 441	65	تبيازة
413 937	0	0	0	0	413 937	98	الخلفة
462 390	0	0	15 483	1 621	445 286	103	المدية
1 603 496	0	0	175 760	263 355	1 164 381	2 001	تيزي وزو
6 577 810	0	0	254 903	330 508	5 992 399	2 762	المديرية الإقليمية للضرائب بالبليدة
1 323 724	0	0	75 957	120 289	1 127 478	339	سطيف

1 745 708	0	0	168 069	95 890	1 481 749	515	برج بوعريرج
794 315	0	0	30 168	51 595	712 552	1 158	البويرة
6 945 595	0	0	966 864	3 096 489	2 882 242	849	بجاية
1 029 488	0	0	50 997	21 519	956 972	336	مسيلة
11 838 830	0	0	1 292 055	3 385 782	7 160 993	3 197	المديرية الإقليمية للضرائب سطيف
3 453 025	0	0	90 388	38 425	3 324 212	300	ورقلة
438 106	0	0	33 567	25 569	378 970	614	غرداية
1 370 370	0	1600	56 303	104 568	1 207 899	612	الواد
22 503	0	0	18 198	4 305	0	25	تمنراست
95 957	0	0	2 395	8 009	85 553	68	إليزي
528 653	0	0	87 673	151 835	289 145	99	الأغواط
5 908 614	0	1600	288 524	332 711	5 285 779	1 718	المديرية الإقليمية للضرائب ورقلة
960 609	0	65	45 895	34 224	880 425	402	الشلف
47 902	0	0	0	5	47 897	46	تسمسيت
464 271	0	0	15 434	28 355	420 482	171	تبارت
1 002 867	0	0	19	0	1 002 848	527	مستغانم
741 821	1 889	16	28 883	3 777	707 256	212	عين الدفلى
792 810	0	0	4 403	213	788 194	274	غليزان
4 010 280	0	81	94 634	66 574	3 847 102	1 632	المديرية الإقليمية للضرائب الشلف
252 440	0	0	23 714	77 623	151 103	181	بشار
64 618	0	0	0	0	64 618	69	البيض
121 200	0	0	0	0	121 200	91	النعامة
100 331	0	0	1 320	618	98 393	47	تندوف
2 407 546	0	0	18 760	15 199	2 373 587	851	أدرار
2 946 135	0	0	43 794	93 440	2 808 901	1 239	المديرية الإقليمية

							للضرائب بشار
80 447 297	1 889	1 686	3 202 566	5 674 998	71 566 158	17 724	مجموع

المصدر : إحصائيات متحصل عليها من المديرية العامة للضرائب

تحتل المديرية الإقليمية لعنابة ، وهران، الجزائر ، سطيف المراكز الأولى على الترتيب من حيث استفادتها من التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ما يفسر تمركز المشاريع الإستثمار في المناطق الشمالية مقارنة مع المناطق الجنوبية حيث احتلت المديرية الإقليمية لـبشار المرتبة الأخير من حيث استفادتها من التحفيزات الجبائية بـ 2 946 135 مليار دج ، فالإعتماد فقط على سياسة منح التحفيزات الجبائية لا تكفي لتشجيع الإستثمار خاصة في المناطق الجنوبية وإنما يجب توفير مناخ الإستثمار الملائم من خلال تحسين الظروف الإقتصادية وخاصة التنظيمية حتى تكون ملائمة لجذب الإستثمار

#### الخاتمة :

رغم منح الوكالة الوطنية لترقية الإستثمار العديد من التحفيزات الجبائية في إطار قوانين الإستثمار بهدف تشجيع الإستثمار وخلق مناصب الشغل إلا أن ذلك لايعني بالضرورة تحقيق كل الأهداف المسطرة ، فالتوسع في منح المزايا والتحفيزات الجبائية لا يعتبر دليلا على نجاح السياسة الجبائية ، فالسياسة الجبائية الناجحة ليست هي التي تمنح مزيدا من التحفيزات الجبائية بل هي تلك التي تربط بين التحفيزات الجبائية والعوامل الأخرى التي تؤثر على قرار الإستثمار وفيما يلي أهم الاستنتاجات و التوصيات المتوصل إليها :

#### الاستنتاجات والإقتراحات

##### الاستنتاجات:

\* إن اعتماد الوكالة الوطنية للاستثمار على سياسة التحفيزات الجبائية فقط في تشجيع الاستثمار هو أسلوب غير كافي من حيث مردوديته على التكاليف ومن ثم فإن أحسن إستراتيجية لتشجيع الاستثمار بصفة مستمرة هي تقييم نجاعة هذه التحفيزات و رقابة المشاريع المستفيدة من خلال مقارنة الأهداف المسطرة بالنتائج المحققة

\* عدم ترشيد سياسة منح التحفيزات الجبائية و إعتماد آليات التفعيل التلقائية ، فالمستثمر يمكنه الحصول على التحفيزات الجبائية بمجرد أن يتضح إستفادته لمعايير الأهلية الموضوعية المحددة والتي

تفتقد لمعايير الدقة والوضوح وهو ما يؤدي إلى شرعية الغش الضريبي وإنعاش الاقتصاد الموازي في الجزائر .

\* إن سياسة التحفيزات الجبائية في الجزائر لم تتمكن إلى حد كبير من تحقيق الأهداف المرجوة فيما يخص تشجيع الاستثمار بحيث أصبحت توفر مناخا ملائما للتحويل و التلاعب ، فبعض المستثمرون يقدمون طلبات لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار للإستفادة من الإعفاءات الجبائية وعند انتهاء فترة الإعفاء يقومون بتغيير نشاطهم أو التوقف عن النشاط كلية ، دون محاسبته.

#### الإقتراحات :

\* على الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار استخدام معياري الكفاءة والفعالية في تقييم فعالية سياسة التحفيزات الجبائية ، فمن خلال معيار الكفاءة يتم مقارنة المنافع الناجمة عن التحفيزات الجبائية والتضحيات التي تتحملها الخزينة العمومية مقابل منح هذه التحفيزات ، و من خلال معيار الفعالية يتم التأكد من مدى تحقيق سياسة التحفيزات الجبائية لأهدافها في زيادة عدد المشاريع الاستثمارية الجديدة وزيادة حجمها والقيمة المضافة لهذه المشاريع .

\* ضرورة إنشاء هيئة على المستوى الوطني توكل لها مهمة دراسة الجدوى الإقتصادية للمشاريع الاستثمارية بالتنسيق مع الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ومختلف المؤسسات المالية ، وذلك حتى يتمكن المستثمر من تقديم الضمانات اللازمة للمؤسسات المالية من أجل الحصول على القروض لتمويل مشاريعه الاستثمارية

\* يجب منح التحفيزات الجبائية لتشجيع الإستثمار لمدة محدودة مع ضرورة إلزام المستثمر المستفيد من التحفيزات الجبائية بالاستمرار في نشاطه على الأقل لمدة ماثلة لمدة التحفيزات الجبائية .

\* ضرورة تبني معايير أداء رشيدة في صياغة وإدارة التحفيزات الجبائية وبأكبر قدر ممكن من الدقة والتحديد حتى يقتصر منح التحفيزات الجبائية على الإستثمارات التي تتميز بمعايير الموضوعية و لقابلية للقياس .

وفي هذا المجال يتعين على الدولة توجيه المؤسسات نحو الأنشطة ذات المنفعة الإقتصادية والإجتماعية من خلال المعايير التالية :

يجب أن ينصرف تطبيق التحفيزات الجبائية إلى النشاط ذات الأهمية الرئيسية تبعا لسياسة الدولة الإقتصادية

- أن تتناسب أهمية التحفيضات والإعفاءات مع أهمية النشاط إذ لا معنى لتحريض ضريبي موجه إلى نشاط لا يستفاد منه.
- تجنب إتخاذ القرارات تحت ضغوط سياسية أو تعقيد الإجراءات وتضييع الوقت حتى لا تضعف عزيمة المستثمرين ولا تحد من رغبتهم في الاستثمار .
- أن يكون حجم التحفيزات الجبائية معتبر بحيث تحفز المستثمر على الاستثمار .
- تقييم مردودية الإعفاءات الممنوحة في إطار سياسة التحفيزات الجبائية ، وذلك لمعرفة مدى نجاح تلك السياسة ، وفي هذا المجال

يجب توفر إحصاءات عديدة حول حجم الإستثمارات الجديدة التي أنشئت في ظل القوانين المنظمة لهذه التحفيزات وتوزيع هذه الاستثمارات بين الصناعات المختلفة ، حجم رأس المال المستثمر ، حجم العمال المستخدم ، والأجور الموزعة .

ويتطلب على السياسة الضريبية الإهتمام باختيار الشكل المناسب للحافز المتعلق بالاستثمارات الأجنبية ، وذلك عند إعداد أو صياغة أو تعديل القوانين الضريبية حتى لا يكون لها آثار سلبية وتحقق الأهداف المرغوبة .

#### الهوامش والمراجع :

- 1- مرسى السيد الحجازي ،النظم و القضايا الضريبية المعاصرة ، اليكس لتكنولوجيا المعلومات ، الاسكندرية ،2004 ص 277 .
- 2- ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2011 ، ص 117،

3-Syzane C ,Nouvelles Perspective de la Politique Economique ,Les Msures Et Incitaion,paris ,Edition Hachette ,1980 p18 .

4-Gilbert Orsoni ,L'Interventionnisme fiscale ,press universitaire De France ,Paris,1995, p 17

5 Andrew Masters,Etude De Cas Sur Les Incitation Fiscales ,Seminaire De haut niveau organisé par l'Institut du FMI en coopération avec L'Institut multilatéral D'Afrique,Tunisie ,28 février -<sup>er</sup> mars2006

- 6- بوقفة عبد الحق و رزيق كمال ، دور برلج سياسة التحفيز الجبائي في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر ، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ،مجلة الدراسات الإقتصادية والمالية ،العدد السادس ، جامعة الوادي ، 2013 ص 198
- 7- عبد المجيد قدي ، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر، عمان، الطبعة الاولى، 2011، ص 119 .
- 8- عبد الامير شمس الدين ، الضرائب اسسها و تطبيقها العلمية دراسة مقارنة ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، بيروت ، 1987 ، ص 125 .
- 9- الوليد صالح عبد العزيز ، دور السياسة الضريبية في تحفيز الاستثمار في ظل التطورات العالمية المعاصرة ، مصر ، دار النهضة العربية ، 2003 ص 72
- 10- قدي عبد المجيد ، السياسة الجبائية و تأهيل المؤسسة ، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة سطيف ، يومي 29 و 30 أكتوبر 2001 ص 3.
- 11- طالبي محمد ، أثر الحوافز الضريبية و سبل تفعيلها في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر ، الشلف ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، العدد 06 ، السداسي الاول، 2009 .
- 12- منصور الزين ، تشجيع الاستثمار و أثره على التنمية الاقتصادية ، دار الراية للنشر و التوزيع ، عمان ، 2012 ، ص 210 .
- 13- حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2003 ، ص 26 حامد عبد المجيد دراز<sup>1</sup>
- 14- جمال لعشيشي ، محاسبة المؤسسة و الجباية وفق النظام المحاسبي الجديد ، الصفحات الزرقاء ، الجزائر ، 2010 ، ص 79
- 15- حامد عبد المجيد دراز، مرجع سبق ذكره ص 261 .
- 16- جمال لعشيشي ، مرجع سبق ذكره، ص 79 .

- 17- محمد حمو و منور أوسري، محاضرات في جباية المؤسسات ، مكتبة الشركة الجزائرية  
بودواو، الجزائر، 2009 ص 226<sup>1</sup>
- 18- شعباي لطفي ، ، دور التحفيز الجبائي و الادخال البورصي في تنشيط المؤسسات الصغيرة و  
المتوسطة ، أطروحة دكتوراه في ادارة الاعمال ، جامعة الجزائر 03 ، 2013، ص 170-171.
- 19 - سعدي مزيان وسميرة مناصرة ، مساهمة التحفيزات الضريبية للأليات التمويلية الداعمة في تنمية  
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية ، العدد الثالث ، جامعة أم البواقي  
، جوان 2015 ، ص 129.
- 20- المادة 26 من القانون 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 ويتعلق بترقية الإستثمار
- 21 - المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 17-100 المؤرخ 5 مارس 2017، المعدلة للمادة 3 من  
المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 9 أكتوبر 2006 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير  
الاستثمار .
- 22- المادة 27 من المرسوم التنفيذي 17-100 المؤرخ في 5 مارس 2017 ، مرجع سبق ذكره
- 23- المادة 18 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الإستثمار
- 24- المادة 12 من قانون رقم 16-09 ، مرجع سبق ذكره
- 25- المادة 12 من قانون 16-09 ، مرجع سبق
- 26- المادة 13 من القانون 16-09 ، مرجع سبق ذكره
- 27- المادة 13 من القانون 16-09 ، مرجع سبق ذكره
- 28- المادتان 15 و 16 من قانون 16-09 مرجع سبق ذكره
- 29- المادتان 17 و 18 من قانون 16-09 مرجع سبق ذكره
- 30- الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار WWW.ANDI.DZ ، تاريخ الإطلاع 21-4-  
2017 على الساعة 22:00